رابط المادة على منصة باحث

شرح صحيح مسلم للشيخ مصطفى العدوي

شرح صحيح مسلم) 947 (" النهي عن بيع الولاء وهبته " للشيخ مصطفي العدوي ح 6051

مصطفى العدوي

السلام عليكم ورحمة الله وبركاته بسم الله الرحمن الرحيم الحمد لله رب العالمين والصلاة والسلام على نبينا محمد الامين وعلى اله وصحبه ومن دعا بدعوته الى يوم الدين وبعد قال الامام مسلم رحمه الله تعالى في كتاب العتق من صحيحه - 00:00:01

تحت باب النهي عن بيع الولاء وهبته تقدم شرح معنى الولاء وهو ان الامر كان قبل مبعث رسول الله صلى الله عليه وسلم بعد مبعثه ان الرجل الذي اعتق عبدا او امة - 00:00:31

اذا مات العبد او ماتت الامة وليس لها وارث هو يرثها فهذا المال الموروث عن العبد الذي ليس له ورثة او الامة التي ليس لها ورثة يسمى الولاء هذا الولاء يكون لمن اعتق - 00:00:56

لمن اعتق العبد انه صاحب فضل عليه وجاء ديننا كما سلف مرارا بالنهي بالحث على تحرير الرقاب وكانت فكان الرق موجودا قبل مبعث النبي بالاف السنين يوسف عليه السلام بيع في الاسواق ظلما وعدوانا - 00:01:17

قلت الذي اشتراه من مصر لامرأته اكريمي مثواه جاء الاسلام في الحث على عتق الرقاب نجد كل الكفارات او جل الكفارات عزرا فيها حث على تحرير الرقاب قتل المؤمن خطأ - 00:01:43

ومن قتل مؤمن خطأ فتحه رقبة مؤمنة ادية مسلمة الى اهله كفارة ظهار تحرق كفارة اليمين طعم عشرة مساكين من اوسط ما تطعمون اهليكم او كسلتهم او تحرير رقبة وهكذا - 00:02:01

حث على اعتاق على عتق رقاب حتى من زكاة المال قال تعالى والغانمين وفي والمؤلفة قلوبهم عفوا وفي الرقاب وفي الرقاب اي في عتق الرقاب وحثنا للتطوع حتى بعتق الرقاب فان الله قال - 00:02:24

فلو اقتحم العقبة وما ادراك ما العقبة؟ فك رقبة وقال النبي صلى الله عليه وسلم من اعتق عبدا اعتق الله في كل عضو منه عضو منه من النار وانه لم يلغى بالكلية لانه كان كان الكفار يفعلونه - 00:02:46

لان الكفار يفعلون حتى قال بلال كان عبدا عمار ابن ياسر كان عبدا قبل مبعث الرسول عليه الصلاة والسلام نعم قال الامام مسلم حدثنا يحيى بن يحيى التميمي اخبرنا سليمان بن بلال عن عبد الله بن دينار - 00:03:06

عن ابن عمر ان رسول الله صلى الله عليه وسلم نهى عن بيع الولاء وعن هبته يعني خلاص ان الولاء لي يعني ازا مات عبدي العبد العفو اذا مات العبد الذي انا اعتقته انا عملت فيه معروفا - 00:03:27

بعتق له فاذا مات وليس له وارث انا انسه هل يجوز لي ان ابيع هذا الولاء لغيري يعني اقول يا فلان هذا الولاء لي اذا اردت ان تشتري الولاء مني اشتريه. نهى النبي عن بيع الولاء - 00:03:46

لانه حتى الولاء دخل فيه الغرس كم سيترك كم سيترك العبد؟ كم ستترك اذا ماتت من المال وبكم تشتريه؟ ففيه نوع من الغرر والنبي عليه الصلاة والسلام نهى عن بيع الغرر. كل بيع فيه جهالة - 00:04:06

او غرر لا ينعقد انت تشتري شيئا تشتري سلعة لابد وان تعاينها معاينة تامة تدافع اية اختلافات بين الناس الشاهد من هذا ان الولاء هذا وهو المال الذي سيتركه العبد او تتركه الامان - 00:04:24

عند موتها كيف ابيع وانا لا ادري ما قدره قد يكون قليلا وقد يكون كثيرا فدخل فضلا عن النص الصريح عن رسول الله عليه الصلاة

والسلام انه نهى عن بيع الولاء - 00:04:43
فضلا عن ذلك فان هذا دخل في الغرر ايضا دخل في الجهالة دخل في الجهالة ومعلوم ان البيع ازا كانت السلعة غير معلومة كالذي يبيع السمك في الماء لا يجود بها السمك في الماء لكن لا تدري - 00:05:01
هل تصطاد السمك او لا تصطاده؟ ازا طرحت الشباك كم ستخرج الشباك بكيلوات هنا جهالة فالنبي عليه الصلاة والسلام حتى تضبط المسائل بين العباد وضعت ضوابط في الشريعة لدفع اي اشكالات قد تتواجد بين - 00:05:21
الناس بسبب البيع وبسبب الشراء ومنها النهي عن بيع الغرر انها عن بيع الغرض قال الرسول عليه الصلاة والسلام ابن عمر يقول ان رسول الله نهى عن بيع الولاء وعن هبته يوهب قل - 00:05:40
في بعض الرواية يذكرون الحديث مقتصرين على ان نهى النبي عن بيع الولاء ويقول هنا غير ان استاق في ليس في حديثه الا البيع ولم يزكر الهبة لم يزكر الهبة - 00:05:57
ازا تراجع زكر الهبة من طرق الحديس. قال مسلم الامام مسلم الناس كلهم عيال على عبدالله بن دينار في هذا الحديس. يعني هذا الحديث دار على عبدالله بن دينار والناس اخذوه منه - 00:06:17
وليس له متابع عن ابن عمر فيما يبدو من كلام الامام مسلم رحمه الله تعالى فهذا فضلا عن ان النبي نهى عن بيع الولاء دخل بيع الولاء ايضا في ابواب الغرر - 00:06:31
وسوريا يحيى الان تعتريها امور غرر كثيرة جدا يشترون اشياء ولا يعرفونها يشترون اه شقق على مخططات والشقة دي الموجودة والمبنى غير قائم من الاصل وقد تعتديه اية مشكلة توقفه - 00:06:50
وعما قريب كنا نحقق في قضايا في هذا الصدد ناس اشتروا من زمن شقق سكن اداري في الطبق الثامن هو دفع المبلغ كاملا وبعد فوجئوا انه لا يوجد تصريح للاداري في الطابق الثامن - 00:07:11
انما في الطابق الاول والثاني فقط فماذا يصنعون دفعوا ملايين كيف نصنع كيف تحل المشكلة طبعا يسلك مسلك التصالح فيما بينهما والتراضي باي شيء فلكن الخطأ في اصل البدع وذلك - 00:07:32
المقاولون الذين يأخزون من الناس الاراضي الان مقاول يأتي الى شخص عنده مثلا الف متر مباني يقل له انا ابنيها لك وبالنصف مواصفة بيني وبينك بعد ذلك. انا لي مثلا - 00:07:55
عشرون شقة وانت لك عشرون شقة ويبدأ يرسم فقط الرسومات ويبيع بناء على الرسومات ويأخذ هو اعني المهندس او المقاول يأخذ الفلوس بناء على الرسم ولاية الشيء موجود قد تأتي قرارات حكومية بالاعاقة بالبناء قد لا يستطيع الاعاقة قد يموت قد قد - 00:08:14
فلزلك يقول لا يجوز هزا للنبي قال لا تبع ما ليس عندك لا تبى ما ليس عندك هذا والله اعلم وصلي اللهم على نبينا محمد واله والحمد وسلم والحمد لله رب العالمين - 00:08:39
والسلام عليكم ورحمة الله وبركاته - 00:08:54